(٤)

دائرة الأحزاب السياسية

جلسة ٢١ من مارس سنة ١٩٨٧

برئاسة السيد الأستاذ المستشار الدكتور / أحمد يسرى عبده رئيس مجلس الدولة وعضوية السادة الاساتذة محمد المهدي المليحي ومحمد أمين المهدي وفاروق عبد الرحيم غنيم والسيد السيد عمر المستشارين وحضور السيد الاستاذ برهان حسن سعيد المستشار بمجلس الدولة سابقا ، وحضور السيد الاستاذ محسن وجيه توفيق وكيل أول وزارة النقل ، وحضور السيد الأستاذ أحمد أمين فرج أمين عام جمعة القاهرة سابقا ، وحضور السيد الاستاذ المهندس محمد محمد سليم رئيس قطاع غرب القاهرة بهيئة المواصلات السلكية واللاسلكية ، وحضور السيد الاستاذ الدكتور بهجت أحمد عبد المجيد مدير عام مستشفى الدمرداش من الشخصيات العامة .

الطعن رقم ٢٢٧٨ لسنة ٣١ القضائية :

(أ) أحزاب سياسية ــ إجراءات تأسيس الأحزاب ــ برنامج الحزب ــ القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية معدلاً بالقانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٩ والقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٨١ .

تحقيق التقدم السياسي والاجتماعي والاقتصادي للوطن هو الغرض الأساسي المستهدف بنظام الأحزاب السياسية ــ لا تثريب على قرار الاعتراض على تأسيس حزب لمخالفة برنامجه لأحكام قانون الأحزاب السياسية وقيامه على تصورات وأماني ومقترحات دون بيان وسائل تحقيقها واغفاله ظروف المجتمع وموارده الاقتصادية ومشكلاته الواقعية وقضاياه القومية وعلاقاته الدولية ــ تطبيق .

(ب) أحزاب سياسية ــ لجنة شئون الأحزاب السياسية ــ مالا يجب تشكيلها (اغفال صفة ومناصب أعضائها) .

ورود أسماء أعضاء لجنة شئون الأحزاب السياسية دون اقترانها بذكر مناصبهم ليس من شأنه تعيب قرارها طالما أن صفاتهم باللجنة والناشئة عن المناصب التي يشغلونها قائمة وثابتة على الوجه الذى تطلبه القانون وقت إصدار القرار ــ تطبيق[1] .

---

(١) راجع الطعن رقم ١٣١٣ لسنة ٣١ق بذات الجلسة والذى قضى فيه بصحة تشكيل اللجنة لأنه ولئن كان وزير الدولة لشئون مجلس الشعب والشورى الذى أوجب القانون حضوره لم يحضر وإنما حضر بدلا منه وزير الحكم المحلي الذى تولى اختصاصات الوزير الأول أثناء وجوده بالخارج والتشكيل صحيح لأن العبرة بتوافر الصفة وقت صدور القرار .

اجراءات الطعن

في يوم الثلاثاء الموافق ٢١ من مايو سنة ١٩٨٢ أودع الاستاذ فوزي محمد حشمت المحامي عن الاستاذ عبد العزيز إبراهيم البرعى المحامي نيابة عن الاستاذ مصطفى حمزة الاسدى الشهير رياض بصفته وكيلا عن مؤسس حزب الحضارة الجديدة (تحت التأسيس) قلم كتاب هذه المحكمة تقريرا بالطعن قيد بجدولها برقم ٢٢٧٨ لسنة ٣١ القضائية ضد السيد رئيس لجنة شئون الاحزاب السياسية في القرار الصادر من لجنة شئون الاحزاب السياسية بتاريخ ٢١ من أبريل ١٩٨٥ بالاعتراض على الطلب المقدم من السيد / مصطفى حمزة الاسدى الشهير رياض بن متري بن عبد الملاك بتأسيس حزب باسم حزب الحضارة الجديدة ، وطلب الطاعن للأسباب المبينة في تقرير الطعن من المحكمة الادارية العليا المشكلة طبقا للمادة ٨ من قانون نظام الأحزاب السياسية الحكم بالغاء القرار المطعون فيه مع الزام المطعون ضده بالمصروفات وأعلن تقرير الطعن قانونا وعقبت عليه هيئة مفوضي الدولة بتقرير بالرأى القانونى مسببا أرتأت فيه الحكم بقبول الطعن شكلا وبرفضه موضوعا وبالزام الطاعن بالمصروفات . وعرض الطعن على المحكمة بهيأتها المشكلة وفقا للمادة ٨ من القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية المعدلة بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٨١ بجلسة ٢٨ فبراير سنة ١٩٨٧ فنظرته على الوجه المبين بمحضرها وبعد أن سمعت ما رأت لزومه من ايضاحات قررت في نفس الجلسة اصدار الحكم بجلسة اليوم وفيها صدر وأودعت مسودته المشتملة على أسبابه عند النطق به .

المحكمـــة

بعد الاطلاع على الأوراق وسماع الايضاحات وبعد المداولة .

من حيث أنه عن شكل الطعن فقد نصت المادة ٨ من القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الاحزاب السياسية المعدلة بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٨١ على أنه « ويجوز لطالبي تأسيس الحزب خلال ثلاثين يوما التالية لنشر قرار الاعتراض في الجريدة الرسمية أن يطعنوا بالالغاء في هذا القرار أمام الدائرة الأولى للمحكمة الادارية العليا التى يرأسها رئيس مجلس الدولة على أن ينضم لتشكيلها عدد مماثل من الشخصيات العامة يصدر باختيارهم قرار من وزير العدل بعد موافقة المجلس الأعلى للهيئات القضائية .... » ولما كان الثابت من الأوراق أن قرار لجنة شئون الأحزاب السياسية بالاعتراض على تأسيس حزب الحضارة الجديدة ـــ المطعون فيه وقد صدر

بتاريخ ١٩٨٥/٤/٢١ وأودع الطعن الماثل قلم كتاب هذه المحكمة بتاريخ ١٩٨٥/٥/٢١ فيكون مقدما في الميعاد القانوني واستوفى أوضاعه الشكلية .

ومن حيث أن وقائع هذه المنازعة تخلص حسبما يبين من الأوراق ــ في أنه بتاريخ ١٩٨٤/١٢/٩ قدم السيد مصطفى حمزة الاسدى الشهير برياض بن متري بن عبد الملاك بصفته وكيلا عن مؤسسى حزب الحضارة الجديدة إخطاراً كتابيا إلى السيد / رئيس لجنة شئون الاحزاب السياسية عن تأسيس حزب باسم حزب الحضارة الجديدة ، الشعار المقتضب اختصارا للتسمية المطولة « حزب الحضارة العقلية العلمية القصوى الجديدة ــ الحق والتقدم والتزكى والسيف أو المدنية العالمية الثالثة لتحديث الأمة المصرية العريقة وتحويلها إلى دولة عصرية حقوقية فردوسية مستفحلة وضارية » وتضمن الاخطار أن حزب الحضارة الجديدة ليس حزبا جديدا بل أمة جديدة وأن برنامجه يحتوى المضامين الرئيسية للحضارة العقلية العلمية القصوى الجديدة المشيدة بأسرها على جبروت العقل والعلم .... وعلى النهضات التطبيقية العظمى لتلك الحضارة وهى : النهضة العسكرية والنهضة الاقتصادية والنهضة العلمية والاصلاحات الدستورية في القانون والقضاء والنهضة الاجتماعية وأخيرا النهضة في العلاقات الدولية وحسم كارثة فلسطين وقد اقتصر في الوقت الحاضر على النهضتين التطبيقيتين الأوليين العسكرية والاقتصادية لما تحظيان به من الخطورة ولأنهما في الوقت الحالي كافيتان تماما حسب التشريع القائم في تميز الحزب ولتسويغ اجازته . وأشار الاخطار إلى برنامج الحزب في شقه الأول « النهضة العسكرية العظمى » والملحق المذيل به تحت عنوان الامجاد التاريخية الشماء لجيوش مصر في العهدين الفرعوني والعربي « وفيه جرى الحديث » بقصارى الدقة الاكاديمية عن جيوش ملوك الحرب الفراعنة وبعد ذلك عن جحافل الصوارم الاسلاميين المصرية ، وأرجىء الكلام عن محمد على باشا الكبير وحرب رمضان ١٩٧٣ القعساء إلى بلاغات لاحقة « ثم الشق الثاني » النهضة الاقتصادية العظمى تليها الفلسفة الاقتصادية في الحضارة العقلية العلمية مع ملحق لهذه الحضارة وارفق بالاخطار وثائق الحزب متضمنة برنامجه ونظامه الداخلي وقائمة بأسماء الاعضاء المؤسسين وعددهم أربعة وخمسون عضوا ، منتهيا إلى طلب الموافقة على تأسيس الحزب وقد عرض الطلب على لجنة شئون الاحزاب السياسية فأصدرت بتاريخ ٢١ من أبريل سنة ١٩٨٥ قرارها موضوع الطعن الماثل وأقامته على سببين :

الأول : يتعلق بتشكيل الهيئة التأسيسية للحزب ومخالفته لنص الفقرة (ثالثا) من المادة

الرابعة من القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية لاشتراطها لتأسيس أى حزب سياسى ألا يقوم على أساس طبقى أو طائفى أو فئوى أو جغرافي بينما الثابت من الأوراق أن طلاب تأسيس حزب الحضارة الجديدة يقيمون جميعا بالاسكندرية وأن وكيلهم يتخذها بدوره موطنا له ومن سكنه فيها مركزا رئيسيا لحزبه فيكون بهذه المثابة مجرد تجميع لمواطنين تركزوا في مدينة الاسكندرية ونادوا بقيام حزب سياسي على أساس محلى ليس له انتشار جغرافي .

والثاني : يخص المبادىء والأسس العامة لبرنامج حزب الحضارة الجديدة فاطلعت عليها اللجنة وتبين لها منها أنها تقوم على ركيزتين أساسيتين : النهضة العسكرية والنهضة الاقتصادية ، وبرنامج الحزب للنهضة العسكرية « يبشر بامتلاك مصر والأمة العربية للقنابل الذرية والنووية والصواريخ الموجهة وبمقادير عارمة وبتشييد قوة صناعية وعسكرية ونووية وصاروخية قادرة على إحباط أى اعتداء على الأمة المصرية العريقة وتنتقل إلى أى بقعة في الأرض لتدمير البغاة أينما يكونون وبتشكيل جيش مصري تشكيلا فولاذيا جديدا مختلفا كليا عن الأوضاع الراهنة المتضعضعة والمحتوية على خرق صارخ للدستور وباغداق رواتب هزيلة للجيش تعادل أربعة أمثال مايتقاضاه الضباط والقادة في الوقت الحاضر » وأن الحزب وإذ يتناول النهضة الاقتصادية ينادي في مضمار الزراعة » — بشق نيل جديد في قلب الصحراء الغربية يطلق عليه « النيل الثاني المبارك » ويمتد من الطرف الجنوبي لبحيرة ناصر ويمضى قدما إلى البحر المتوسط بطول ١٣٥٠ كيلو متراً ويبلغ إجمالي حجمه ٤٨٦ مليون متر مكعب من المياه وباستزراع أربعة ملايين من التربة الصالحة للزراعة وبحفر قناة على الطرف الجنوبي لبحيرة ناصر تلتقف الطمى وتصبه في مجرى النيل أمام أسوان » كما يعد بانتاج ثمانين مليون أردب من القمح والأرز والذرة والشعير والفول سنويا وبتوفير اثنى عشرة مليون رأس من الابقار وستة ملايين رأس من الضأن والماعز ، وفي مجال الصناعة يقدم الحزب الارتفاع بانتاج الصلب الغشم إلى عشرة ملايين طن والحديد الزهر إلى ستة ملايين طن والأسمنت إلى ثلاثين مليون طن في السنة وانتاج عشرة الاف جرار زراعي وبلدوزر سنويا وانتاج خمسة مليارات طوبة من الجير الرملي وتصنيع جميع احتياجات مصر من عربات السكك الحديدية والشاحنات والناقلات وسيارات الركوب » وفي مجال التجارة الخارجية والداخلية يتمسك الحزب بتأميم التجارة الخارجية تماما ويوصى بتأميم تجارة اللحوم وتجارة الفاكهة وتجارة الذهب والمصنوعات الذهبية ويحظر إلى الأبد

ممارسة التجارة من أى نوع على أرصفة الشوارع في المدن والقرى وتخلى هذه الارصفة تماما من فئات الباعة الذين يمارسون البيع وترفع البضائع المفروشة في الميادين والطرقات وفوق الأرصفة وينفذ هذا الاصلاح بصرامة باطشة ولو باطلاق الرصاص عند اللزوم على المقاومين » ــ وفي مجال العمل والعمال يعتزم الحزب توفير مليونى شخص من الرجال والنساء للعمل في المشاريع الانتاجية العارمة التى سوف ينهض بها على أن يستمد هذا العدد الجسيم من مصدرين أولهما : الجموع الغفيرة التى تشتغل حالياً بالمتاجرة فوق الأرصفة في الميادين والشوارع والثاني : مئات الألوف من المستخدمين ممن تكتظ بهم دولوبن الحكومة كما ينادى بالغاء قانون العمل الرقيم ١٣٧ لسنة ١٩٨١ لكونه ــ متابعة لقانون العمل الموحد ــ يخص العمال بايثار غير منطقى ومؤذ بشدة لاقتصاديات الوطن وفي مجال الزيادة السكانية « بتجميد عدد السكان في نطاق ٥٠ مليون لمدة ٤٠ سنة إلى أن يتأتى زيادة في الدخل القومي إلى خمسة أو ستة أمثال حجمه الحاضر وفي مجال الاسكان وحل أزمته يتقدم الحزب بحلول جذرية عاجلة وآجلة يرى فيها أنهاء تلك الأزمة المدلهمة إلى الأبد ــ الحل الأول العاجل تجسد بتمليك المساكن فوريا بطول الجمهورية وعرضها للمستأجرين نظير تعويض عادل على أن يكون انتقال الملكية إلى المستأجرين من جانب الدولة التى تأخذ العملية برمتها على عاتقها والحل العاجل الثاني يتلخص في اصدار تشريع فوري يحظر بموجبه بناء أية منشآت جديدة في المدن القائمة ... على أن تتولى الدولة الاستيلاء في الحال على الأراضي الفضاء التى لاتزال باقية في المدن وكذلك على المباني المعمرة التى أوشكت على التصدع فتهدمها وتحولها إلى غابات ومروج تضحى متنفساً للمدن الحالية ... أما الحل الثالث بعيد المدى فيتأتى في نهوض الدولة بتشييد قرى ومدن في مواطن الانتاج من الصحراء على أن ينقل إليها خمسة عشر مليونا من قاطنى الوادي القديم » ويؤكد برنامج الحزب تصميمه على الامتناع كلية عن الارتباط بأية قروض أجنبية في المستقبل والتزامه في الأصل بتسديد الديون الأجنبية مع تجميدها مؤقتا لمدة خمس سنوات على أن ترصد في الميزانية نصف ايرادات قناة السويس لاستهلاك الديون سنويا بعد انقضاء فترة التجميد ، كما يؤكد عزمه على الغاء الضريبة العامة على الايراد المقررة بالقانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ الصادر بضرائب الدخل وتعديل أسعار الضرائب النوعية الأربع بجعلها في نطاق عشرة في المائة من الدخل الصافي واستبعاد الأسعار الحالية التى لاتوافق المجتمع الانتاجي النظيف والتقدمي الذى يرسيه الحزب كذلك رسم الايلولة والضريبة على التركات المفروضتين بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٤٤ والمرسوم بقانون

١٥٩ لسنة ١٩٥٢ لايذائهما للضمير الانساني والغاء قانوني استثمار المال العربي والاجنبي والمناطق الحرة الصادرين بالقانونين رقمى ٤٣ لسنة ١٩٧٤ و٣١ لسنة ١٩٧٧ لاستنزافهما مصادر الثروة القومية واضرارهما بالمصالح العليا للبلاد .. فمن هذا البرنامج استخلصت لجنة شئون الأحزاب السياسية أن حزب الحضارة الجديدة (تحت التأسيس) إذ ينادي بهذه الشعارات البراقة ويبشر بتلك الأماني العريضة التى تثير عواطف الجماهير وتلعب بمشاعرهم لايرسم من أين وكيف السبيل الصحيح إلى توفير الامكانات والقدرات والموارد التى تكفل تحقيق أهدافه المنشودة ، وأنه لا يعرض الحلول الجادة المتاحة التى تضعه على الطريق السوى لتحقيق تلك الأهداف عبر نظرات سياسية واجتماعية واقتصادية واعية لأبعاد المشكلات والقضايا الرئيسية التى يواجهها المجتمع ، وأن برنامج الحزب إنما يطرح تارة شعارات خيالية وحلولا غير واقعية ويتقدم تارة أخرى بتوصيات غريبة أو بمقترحات غير سائغه أو غير مؤدية أو يتبنى سياسات مجملة غير محددة يناقض بعضها بعضا وتتخللها الثغرات التى يتطرق منها التخاذل إلى مقوماته . هذا إلى أن البرنامج قد استطرد هو وملحقاته إلى أبحاث أكاديمية وتطرق إلى دراسات تاريخية ونظريات عسكرية فاستغرقته وجرته إلى تفاصيل فرعية وموضوعات جانبية لايقتضيها المقام وأبعدته بالتالي عن جوهر أهدافه الأصلية . كذلك فإن الثابت أيضا من الاطلاع على برنامج الحزب ومبادئه التى يتبناها ويسعى إلى تحقيقها أنها تنحصر في مجالين دون سواهما من مجالات العمل الوطني هما المجال العسكري والمجال الاقتصادي أما ما عداهما من ميدان العمل الوطني في الداخل والخارج وأساليب الحزب ورؤيته تجاه العديد من القضايا القومية الهامة ، وموقفه من الكثير من المشاكل الرئيسية التى يعانيها المجتمع فلم يطرحها برنامج الحزب أو يوليها اهتمامه أو يقدم في شأنها الحلول المناسبة وإذ كان برنامج الحزب مبشرا فلم يتناول وجهة نظره في شأن السياسة الخارجية والسياسات التعليمية والصحفية والسياحية والكهرباء والطاقة والبترول والشئون الاجتماعية والثقافة والاعلام والتعاون والشباب والمرأة والريف المصري كما لم يرسم البرنامج المنهج السليم الذى يؤمن به لحل مشكلات القطاع العام والمرافق العامة والخدمات ومحو الأمية ــ وجميعها موضوعات طرقتها الاحزاب الأخرى في برامجها وأبدت رؤيتها فيها وإذ كان المؤسسون لحزب الحضارة الجديدة قد استشعروا هذا النقص والقصور في برنامج حزبهم فأقروا في ختامه على ماسلف بيانه ــ بأنهم قصروا حديثهم في الوقت الحاضر على النهضتين العسكرية والاقتصادية وأن ماعداهما من نهضات سيستكمل في ملاحمات قادمة الأمر الذى يقطع بأن الحزب

لم يستكمل سياساته ولم يستتم برنامجه ، ثم خلصت اللجنة من ذلك إلى أن برنامج الحزب ـــ على النحو السابق بيانه ـــ يكون قد اعتوره النقص والقصور من جانب ، وشابه التناقض والتباتر من جانب آخر بحيث غدا متهادماً متساقطا لا شيء فيه يمكن أن يعتبر قواما متكاملا لبرنامج حزب سياسي يتجمع الجماهير حوله وتتعاهد على تنفيذه سعيا للخير العام ، ومن ثم لايسوغ القول بأن حزب الحضارة قدم برنامجا محددا يتعلق بالشئون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة يسعى عن طريقه للمشاركة في مسئوليات الحكم وتحقيق التقدم للوطن ، أو أن هذا البرنامج الذى قدمه يتميز تميزا ظاهرا عن برنامج الاحزاب الأخرى بالمعنى الذى عنته المواد الثانية والثالثة والفقرة ثانيا من المادة الرابعة وثالثاً من المادة الخامسة من قانون الأحزاب رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ والتى عرفت بالاحزاب السياسية وبرامجها وبينت رسالتها وأوضحت شروط تأسيسها ، الأمر الذى يتعين معه ـــ بكل ماتقدم ـــ عدم اجازة عمله في الساحة السياسية وبالتالي الاعتراض على تأسيسه .

ومن حيث أن الطعن يقوم على الأسباب الآتية :

أولا : بطلان قرار لجنة شئون الأحزاب السياسية الصادر بتاريخ الأحد ٢١ أبريل ١٩٨٥ بطلانا ضروريا وشموليا فالمؤدى الجازم لنص المادة ٨ من القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام السياسة المعدلة بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٨١ وهى التى نصت على تشكيل لجنة شئون الأحزاب السياسية ـــ أن القطاع الحكومي من لجنة الأحزاب السياسية الذى ينفرد باتخاذ القرارات البانة في مصائر الأحزاب لحيازته على أغلبية الاعضاء ورجحان الجانب الذى منه الرئيس عند تساوي الأصوات ـــ هذا القطاع يتجسد في منصب سياسي رفيع هو رئيس مجلس الشورى الذى يتقلد رياسة اللجنة وفي ثلاثة مناصب وزارية عليا هى وزير العدل ثم وزير الداخلية ثم وزير الدولة لشئون مجلس الشعب والمهم أن كل قرار تتخذه لجنة شئون الأحزاب السياسية يستوجب أن يبنون ويصرح فيه بالمنصب السياسي الرفيع والمناصب الوزارية العالية لممثلي الدولة الذين اشتركوا في اصداره ، فإذا لم يتم ذلك وقع القرار باطلا بطلانا جذرياً وشموليا . وهذا هو ماحدث في القرار بالاعتراض على تأسيس حزب الحضارة الجديدة المبلغة صورته رسميا إلى الطاعن . فلم يصرح فيه البتة بأنه صدر عن مناصب الدولة العالية وهى رئيس مجلس الشورى ووزراء العدل والداخلية والدولة لشئون مجلس الشعب وإنما اقتصر فيه على تدوين الأسماء الأربعة الأولى الاستاذ الدكتور محمد صبحي عبد

الحكيم رئيس اللجنة والسيد المستشار أحمد ممدوح عطية والسيد توفيق عبده إسماعيل والسيد اللواء أحمد رشدي دون إثبات مناصب الدولة العليا التى يشغلونها واشتركوا في اللجنة واتخاذ القرار بموجبها ، وهذا الفساد في بنيان القرار يبطله جذرياً وشمولها لأن حزب الحضارة الجديدة تحت التأسيس لا يتعامل مع السادة أصحاب الأسماء الشرفية السابقة بذواتهم أى كمجرد أشخاص من جماهير الشعب ولكن بحسبانهم متقلدين للمناصب الوزارية المحددة في قانون الاحزاب يتصرفون بقوة الصلاحيات المخولة لهم بموجبها ويمثلونها .

ثانيا : فساد السبب الأول من علتى الاعتراض الزاعم بأن مؤسسى حزب الحضارة الجديدة لا يعدون أن يكونوا مجرد تجميع لمواطنين تركزوا في مدينة الاسكندرية ونادوا بقيام حزب سياسي على أساس محلى ليس له انتشار جغرافي ، فالمادة الرابعة من قانون الاحزاب السياسية نصت على أن يشترط لتأسيس واستمرار أى حزب سياسي مايلى ...

ثالثا : عدم قيام الحزب في مبادئه أو في برامجه أو في مباشرة نشاطه أو اختيار قياداته أو أعضائه على .... أساس طبقى أو طائفى أو فئوى أو جغرافي ، والحزب الجغرافي هذا الذى تقتصر مبادئه وبرامجه أو نشاطه أو اختيار قياداته أو أعضائه على رقعة جغرافية دون سواها . فمثل هذا النوع من الأحزاب المتصورة يخفى مؤكدا نزعة انشقاقية عن الوطن الأكبر وعلى الأقل ميلا إلى الحكم الذاتي بدرجة أو أخرى ويكون مرجع النزوع إلى الانفصال هو الاختلاف في العرق أو اللغة أو الدين أو بعض هذه الفوارق أو كلها ، وهذا النوع من الأحزاب القائم على أساس جغرافي يستحيل انبثاقه في مصر لكونها منذ ادماج مملكتى النيل العليا والسفلى في مستهل عهد الفراعنة منذ خمسة آلاف سنة وحدة ديمغرافية (أى سكانية ــ حضراوية) متجانسة وشديدة التماسك ويستبين من ذلك أن الحزب القائم على أساس جغرافي مما تعنيه المادة الرابعة من قانون الاحزاب هو الذى يقتصر على رقعة جغرافية تفترق عن بقية أرجاء الوطن بعرق أو لغة أو دين متميز ويقفل أبوابه في غير وجه المنتمين إلى تلك الرقعة ويخفى في طياته نزعة انشقاقية . وظاهر بغير أدنى جدال أن هذه الخصائص لا وشيجة لها مهما كانت ضعيفة بأن يتخذ مصطفى حمزة مشيد حزب الحضارة الجديدة من مدينة الاسكندرية محلا للاقامه ويكون غالبية الاخوة مؤسسى الحزب أو جميعهم من قطان هذه المدينة الذين يرتد اشتراكهم قبل سواهم في هبة مؤسسى الحزب إلى أنهم أقرب من غيرهم في التعرف بثقة على مشيد الحزب وعلمه واخلاقه ، وبالاضافة إلى هذا فلا يوجد قط

في تشريع الاحزاب السياسية أية نصوص تتطلب أن يتوزع مؤسسو الأحزاب على محافظات الجمهورية بنسبة عدد السكان وبهذا يضحى هذا السبب من علتى الاعتراض متلاشياً ـــ ويغدو الاعتراض على تأسيس حزب الحضارة الجديدة لعلة معدومة مخالفا للقانون .

رابعاً : الرد على السبب الثانى من علتى الاعتراض على تأسيس الحزب وورد في معرض ذلك الاشارة إلى خلاصة مركزة بالافكار والتعاليم التى يشملها برنامج حزب الحضارة الجديدة ... وقد أودع البرنامج وملحقاته ملف الطعن .

ومن حيث أن القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية نص في المادة (٢) على أن « يقصد بالحزب السياسي كل جماعة منظمة تؤسس طبقا لأحكام هذا القانون وتقوم على مبادىء وأهداف مشتركة وتعمل بالوسائل السياسية الديمقراطية لتحقيق برامج محددة تتعلق بالشئون السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة وذلك عن طريق المشاركة في مسئوليات الحكم » . ونص في المادة (٣) على أن « تسهم الأحزاب السياسية التى تؤسس طبقا لأحكام هذا القانون في تحقيق التقدم السياسي والاجتماعي والاقتصادي للوطن ... » ونص في المادة (٤) ثانيا وثالثا المعدلة بالقانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٧٩ على أنه « يشترط لتأسيس أو استمرار أى حزب سياسى مايلى : (ثانيا) تميز برنامج الحزب وسياساته (أساليبه في تحقيق هذا البرنامج تميزا ظاهرا عن الأحزاب الأخرى (ثالثا) عدم قيام الحزب في مبادئه أو برامجه أوفى مباشرة نشاطه أو اختيار قياداته أو أعضائه ... على أساس طبقى أو طائفى أو فئوى أو جغرافي أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو الدين أو العقيدة .... ونص في المادة (٥) على أنه يجب أن يشمل النظام الداخلي للحزب القواعد التى تنظم كل شئونه السياسية والتنظيمية والمالية والادارية بما يتفق وأحكام هذا القانون ، ويجب أن يتضمن هذا البرنامج بصفة خاصة مايأتي : ..... ثانيا : بيان المقر الرئيسي للحزب ومقاره الفرعية إن وجدت .... ثالثا : المبادىء والأهداف التى يقوم عليها الحزب والبرامج أو الوسائل التى يدعوا اليها التحقيق هذه الأهداف .... سادسا : النظام المالي للحزب شاملا تحديد مختلف موارده والمصرف الذى تودع فيه أمواله .... » ونص في المادة ٧ على أنه « يجب تقديم اخطار كتابى إلى أمين اللجنة المركزية المنصوص عليها في المادة ٢٠ عن تأسيس الحزب موقعا عليه من خمسين عضوا من أعضائه المؤسسين ومصدقا رسميا على توقيعاتهم على أن يكون نصفهم على الأقل من العمال والفلاحين وترفق بهذا

الاخطار جميع المستندات المتعلقة به وبصفة خاصة النظام الداخلي للحزب وأسماء أعضائه المؤسسين ، وبيان أموال الحزب ومصادرها والمصرف المودعة فيه واسم من ينوب عن الحزب في اجراءات تأسيسه ، ويعرض الاخطار عند تأسيس الحزب على اللجنة المنصوص عليها في المادة الثالثة خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تقديم هذا الاخطار » ، ونص في المادة ٨ المعدلة بالقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٨١ على أن « تشكل لجنة شئون الأحزاب السياسية على النحو التالي : ١ ــ رئيس مجلس الشورى ــ رئيسا ٢ ــ وزير العدل ٣ ــ وزير الداخلية ٤ ــ وزير الدولة لشئون مجلس الشعب . ٥ ــ ثلاثة من غير المنتمين إلى أى حزب سياسي من بين رؤساء الهيئات القضائية السابقين أو نوابهم أو وكلائهم يصدر باختيارهم قرار من رئيس الجمهورية ... ويجب أن يصدر قرار اللجنة بالاعتراض على تأسيس الحزب مسببا بعد سماع الايضاحات اللازمة من ذوى الشأن ... » والثابت من الأوراق أن برنامج حزب الحضارة الجديدة (تحت التأسيس) باقرار الطاعن في اخطاره المقدم إلى لجنة شئون الاحزاب السياسية قد شيد على النهضات التطبيقية العظمى العسكرية والاقتصادية والعلمية والاصلاحات الدستورية في القانون والقضاء والنهضة الاجتماعية وأخيرا النهضة في العلاقات الدولية وحسم كارثة فلسطين ، وأنه اقتصر في الوقت الحاضر على النهضتين التطبيقيتين الأوليين العسكرية والاقتصادية لما تحظيان به من الخطورة ولأنها كافيتان تماما حسب التشريع القائم في تميز الحزب وتسويغ اجازته ، وبهذا يكون البرنامج المقدم إلى لجنة شئون الأحزاب السياسية على هذا النحو قد سجل تصوره في معظم النواحي التى اعتبرها من ركائزه وبنيانه ، أما ماقدمه منها متعلقا بالمجالين العسكري والاقتصادي فيدور حول دراسات نظرية وتاريخية انتهى منها إلى مجرد تصورات وأماني ومقترحات دون أن يبين سبيله إلى كيفية تحقيقها ووسائله في ذلك ومن ثم فقد ضرب صفحا بظروف المجتمع المتعلقة بموارده الاقتصادية وبمشكلاته الواقعية وبقضاياه القومية وبعلاقاته الدولية فبات عاجزا كلية عن تحقيق التقدم السياسي والاجتماعي والاقتصادي للوطن وهو الغرض الأساسي المستهدف بنظام الأحزاب السياسية ومتى كان ذلك هو الشأن في برنامج حزب الحضارة الجديدة (تحت التأسيس) . فلا تثريب على القرار المطعون فيه بالاعتراض على تأسيسه ــ لمخالفة برنامجه لأحكام قانون الأحزاب السياسية ويكون القرار المشار إليه على هذا النحو قد قام على سبب صحيح وصدر مطابقا لحكم القانون دون أن ينال منه القول ببطلانه بطلانا جذريا وشموليا على سند من أن لم يصرح فيه البتة بأنه صدر عن أصحاب مناصب الدولة العالية ، رئيس مجلس الشورى ووزراء

العدل والداخلية والدولة لشئون مجلس الشعب وأنه اقتصر على تدوين الأسماء دون إثبات المناصب التى يشغلونها واشتركوا في اللجنة واتخاذ القرار بموجبها . فالثابت أن هؤلاء ولئن وردت أسماؤهم في القرار المطعون فيه دون أن تقترن بذكر مناصبهم فليس من شأن ذلك تعييب القرار طالما أن صفات أعضاء اللجنة المذكورين الناشئة عن المناصب التى يشغلونها قائمة ثابتة على الوجه الذى تطلبته المادة ٨ من قانون نظام الأحزاب السياسية وقت واصدار القرار المطعون فيه إذ العبرة بأن يكون عضو اللجنة هو ذاته شاغل المنصب الذى خوله هذه العضوية ولا حاجة لأن يقترن توقيعه بذكر اسمه أو المنصب الذى يشغله مادام توقيعه هو التوقيع المعروف لصاحبه الشاغل للمنصب الذى يخوله عضوية اللجنة وبذلك يكون تشكيل اللجنة تم على وجه مطابق للقانون برئاسة رئيس مجلس الشورى وباشتراك وزراء العدل والداخلية والدولة لشئون مجلس الشعب كما نص القانون وأنه كان هذا السبب كافيا لتبرير اعتراض اللجنة على وجه مطابق للقانون فلا جدوى بعد ذلك من مناقشة وجه الطعن القائم على أساس خطأ لجنة شئون الأحزاب السياسية في تطبيق شرط عدم قيام الحزب على أساس جغرافي وفقا للبند ثالثا من المادة ٤ من قانون نظام الأحزاب السياسية ، فمهما يكن صحيح الرأى في تطبيق هذا الشرط فقرار اللجنة سليم متى كان السبب الآخر الذى قام عليه صحيحا بجعله مشروعا فالقصور الذى اعتور برنامج الحزب على الوجه الذى أفصحت عنه أسباب القرار المطعون فيه هو عماده وأساس إصداره ولم يكن وجه الرأى في برنامج الحزب ليتغير لو أن اللجنة قد أخذت بوجهة نظر الطاعن في تطبيق الشرط المتعلق بعدم قيام الحزب على أساس جغرافي المنصوص عليه في البند ثالثا من المادة ٤ المشار إليها .

وبناء على ذلك يكون القرار المطعون فيه قد أصاب في الاعتراض على تأسيس حزب الحضارة الجديدة لمخالفة برنامجه لأحكام القانون رقم ٤٠ لسنة ١٩٧٧ بنظام الأحزاب السياسية والقوانين المعدلة له فيكون الطعن المقام بشأنه في غير محله فيتعين القضاء برفضه والزام الطاعن بالمصروفات .

فلهذه الأسباب

حكمت المحكمة بقبول الطعن شكلا وبرفضه موضوعا وألزمت الطاعن بالمصروفات .